

AAOIFI

هيئة المحاسبة والمراجعة  
للمؤسسات المالية الإسلامية

ACCOUNTING AND AUDITING ORGANIZATION  
FOR ISLAMIC FINANCIAL INSTITUTIONS



نتائج وتوصيات

# مؤتمر أيو في السنوي السابع عشر للهيئات الشرعية

١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م

فندق الخليج، مملكة البحرين



## نتائج وتوصيات

# مؤتمر أيوفي السنوي السابع عشر للهيئات الشرعية ١٤٤٠هـ - ٢٠١٩م

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم أجمعين.  
وبعد،،،

يسر هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية (أيوفي) أن تقدم للمختصين والمهتمين نتائج وتوصيات المؤتمر السنوي السابع عشر للهيئات الشرعية المنعقد في فندق الخليج، مملكة البحرين، يومي الأحد والاثنين بتاريخ ٢-٣ شعبان ١٤٤٠هـ يوافق ٧-٨ أبريل ٢٠١٩م والذي شارك فيه نخبة من أصحاب الفضيلة والسعادة والشيوخ القائمين على صناعة المالية الإسلامية، بالإضافة إلى أصحاب المعالي وأعضاء الهيئات الشرعية والمختصين في المجال الصيرفي الإسلامي.

وقد شمل المؤتمر ست جلسات كالتالي:

**الجلسة الأولى:** حوارية بعنوان (أهمية إلزام البنوك المركزية للمؤسسات المالية الإسلامية بتطبيق المعايير الشرعية)

**الجلسة الثانية:** إلزام الجهات الرقابية للبنوك الإسلامية بالخط من الدين عند السداد المبكر

**الجلسة الثالثة:** طرق توقي مخاطر الملكية في التمويل بالإجارة المنتهية بالتمليك

**الجلسة الرابعة:** حوارية بعنوان (أهمية التنسيق بين الهيئات الشرعية العليا)

**الجلسة الخامسة:** إدراج الصكوك في الأسواق المالية العالمية ومدى توافق متطلباته مع هيكلها الشرعية

**الجلسة السادسة:** تصحيح العقود الفاسدة وأثره في استقرار التّعاملات وتطبيقاته المعاصرة

**ولقد توصل المتحدثون والمشاركون إلى التوصيات التالية:**



## توصيات الجلسة الثانية

### إلزام الجهات الرقابية للبنوك الإسلامية بالحط من الدين عند السداد المبكر

**أولاً :** الحط من الدين موافق لقواعد الشريعة والسماحة في التعامل فهو من الصلح بين المسلمين، ومن حسن الاقتضاء، ومن الإرفاق بالمدين.

**ثانياً:** يجوز الحط من الدين عند السداد المبكر باتفاق عند الحط، وليس باتفاق مسبق في العقد، وبهذا قال ابن عباس وزفر من الحنفية وابن تيمية وابن القيم من الحنابلة، وبجواز هذه الحال صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي الدولي، وعدد من المعايير الشرعية الصادرة عن المجلس الشرعي، ومنها المعيار الشرعي بشأن المراجعة والمعيار الشرعي بشأن ربح المعاملات.

**ثالثاً:** لا يجوز الاتفاق المسبق في العقد (بين الدائن والمدين) على الحط من الدين عند السداد المبكر، لئلا يتذرع به إلى ممنوع، وبمنع هذه الحال صدر قرار مجمع الفقه الإسلامي، وعدد من المعايير الشرعية.

**رابعاً:** يدعو المؤتمر البنوك المركزية والجهات الرقابية إلى الالتزام بالمعايير الشرعية لأيووفي، والتنسيق مع جهات الفتوى الرسمية قبل إصدار تعليمات إلزامية لعموم المؤسسات المالية الإسلامية إن كان للتعليمات تعلق شرعي، مع اعتماد ما يصدر من تلك التعليمات من الهيئة الشرعية المركزية (حال وجودها).



## توصيات الجلسة الثالثة

### طرق توقي مخاطر الملكية

### في التمويل بالإجارة المنتهية بالتملك

**أولاً :** إدارة المخاطر بوسائلها المشروعة أمر مرغوب في الشريعة الإسلامية فقد شرعت عقود التوثيق في المعاملات لحماية طرفي العقد من مخاطر المعاوضة.

**ثانياً:** التوقي والحماية - بالوسائل المشروعة - هما من بين الوسائل المستخدمة في الوقاية من الخسران أو النقصان أو التلف، وهذا يتفق مع مقاصد الشريعة الإسلامية في حفظ المال.

**ثالثاً:** يجوز للمؤجر اتخاذ سائر الطرق والوسائل المتاحة، المقبولة شرعاً، للتوقي من تبعات ملكية الأصل المؤجر، مثل: التعاقد على نفقته مع شركات الصيانة والتأمين الإسلامي، وحساب مصروفاتها ضمناً عند تحديد الأجرة في ابتداء التعاقد، وهذا لا يلغي مسؤولية المؤجر عن تبعات الهلاك الكلي أو الجزئي في العلاقة مع المستأجر.

**رابعاً:** استعرض الحاضرون صوراً وتطبيقات أخرى للتوقي من مخاطر الملكية في التمويل بالإجارة المنتهية بالتملك، ورأى الحاضرون أنها تحتاج إلى مزيد نظر وبحث.



## توصيات الجلسة الخامسة

### إدراج الصكوك في الأسواق المالية العالمية ومدى توافق متطلباته مع هيكلها الشرعية

- أولاً :** الواجب أن يقتصر إدراج الصكوك، عند الحاجة لإدراجها، على الأسواق المالية التي تقبل إدراجها وفقاً لهيكلها وشروطها وأحكامها الشرعية.
- ثانياً :** لا يجوز الترخّص في الشروط والأحكام الشرعية للصكوك لتلبية متطلبات إدراجها في الأسواق المالية ضمن فئة من فئات الأوراق المالية التقليدية.
- ثالثاً :** على الهيئة الشرعية التي تعتمد إصدار الصكوك أن تراجع شروط ومتطلبات إدراجها في السوق المالية التي ستدرج فيها للتأكد من عدم مخالفتها لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية.
- رابعاً :** يحث المؤتمر "سوق دبي المالي" بأن يجعل توافق الصكوك مع معيار الصكوك الذي أصدره شرطاً لإدراجها فيه، كما يحث الأسواق المالية الأخرى في الدول العربية والإسلامية بأن تجعل توافق الصكوك مع المعايير الشرعية لأيووفي شرطاً للإدراج فيها.
- خامساً :** يوصي المؤتمر بالتواصل مع الأسواق المالية العالمية لتخصيص منصات لإدراج وتداول الصكوك تتناسب مع خصوصيتها الشرعية، على شاكلة البورصات العالمية التي أنشأت مؤشرات (قوائم) للأسهم المقبولة شرعاً.
- سادساً :** يوصي المؤتمر المؤسسات الأكاديمية ومراكز البحث المهتمة بالصناعة المالية الإسلامية بأن يكون موضوع إدراج الصكوك في الأسواق المالية ضمن دراساتها وبرامجها البحثية.





## توصيات الجلسة السادسة

# تصحيح العقود الفاسدة وأثره في استقرار التّعاملات وتطبيقاته المعاصرة

**أولاً :** دراسة طرق تصحيح العقود الفاسدة بنثبيتها، وتقريرها برفع فسادها، يجب أن تبنى على المقاصد الشرعية المتمثلة في استقرار التعامل بين الناس، وتقليل الخصومات والنزاعات بينهم، ورفع الضرر والظلم على العاقلين أو أحدهما.

**ثانياً:** أحكام التصحيح وقواعده تحتاج إلى دراسة وجهد في تطبيقها على ما يستجد من تعاملات معاصرة.

**ثالثاً:** التأكيد على أن تصحيح العقود الفاسدة لا يقتصر على البيوع، بل يشمل العقود التي يأخذ تنفيذ التزاماتها وقتاً، كالإيجارات، والشركات المالية، والشركات الزراعية.

**رابعاً:** التأكيد على تأثير ما يعرف عند الفقهاء (بالفوات)، على أحكام التصرفات والعقود الفقهية التي تختلف أحكامها بعد فواتها عن أحكامها قبله اختلافاً كبيراً.

**خامساً:** التوصل إلى أهم طرق تصحيح الفاسد، المتمثلة في حذف المفسد، وتحويل العقد الفاسد إلى آخر صحيح، وإعطاء القيمة السوقية، أو العوض المسمى في العقد مراعاة للخلاف.

**سادساً:** بذل الجهد في استخراج ما تزخر به المذاهب الفقهية المختلفة من ثراء في التشريع المالي، وتوسع في التعاملات، والتخريج عليه.

**سابعاً:** التوصية بإعداد معيار شرعي حول تصحيح العقود الفاسدة، يتناول التصحيح، وطرقه، وتطبيقاته المعاصرة.